

## قرارات

### وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠٠٧

بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٣١

### وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ المادة الرابعة منه ؛  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات المؤرخة ٢٠٠٧/٧/٢٦ ؛

### قرر :

( المادة الاولى )

تعتبر الجمعية الآتية ذات صفة عامة :

مديرية التضامن الاجتماعى بالغربية :

جمعية أبناء فرسيس الخيرية بزفتى .

( المادة الثانية )

تتمتع هذه الجمعية بامتيازات السلطة العامة الآتية :

- ١ - عدم جواز الحجز على أموالها كلها أو بعضها .
- ٢ - عدم جواز اكتساب تلك الأموال بالتقادم .
- ٣ - إمكانية نزع الملكية للمنفعة العامة لصالحها تحقيقاً للأغراض التى تقوم عليها .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به فى اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير التضامن الاجتماعى

أ. د/ على المصيلحى